

وسائل الشيعة

[240] مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول،
وسئل عن التزويج في شوال؟ فقال: إن النبي (صلى الله عليه وآله) تزوج بعائشة في شوال،
وقال: إنما كره ذلك في شوال أهل الزمن الأول، وذلك أن الطاعون كان يقع فيهم في الأبرار
والمملكات فكرهوه لذلك لا لغيره. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن
هارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد، عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، مثله إلا أنه قال وذلك
أن الطاعون وقع فيهم ففنى الأبرار والمملكات (1). (25533) 2 - الحسن بن محمد الطوسي في
أماله قال: روي أن أمير المؤمنين (عليه السلام) دخل بفاطمة بعد وفات اختها رقية زوجة
عثمان (بسبعة عشر) (1) يوما، وذلك بعد رجوعه من بدر، وذلك لايام خلت من شوال. (25534) 3
- وروي لست (1) من ذي الحجة. 139 - باب أنه يستحب لمن لم يقدر على التزويج توفير الشعر
وكثرة الصوم (25535) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى رفعه قال: جاء رجل
(1) التهذيب 7: 475 / 1905. (2) أمالي
الطوسي 1: 42. (1) في المصدر: ستة عشر، وتقدم ما يدل على بعض المقصود في الباب 4 من
أبواب الصوم المندوب. (3) أمالي الطوسي 1: 42. (1) في المصدر: أنه دخل بها يوم الثلاثاء
لست خلون من ذي الحجة. الباب 139 فيه حديثان (1) الكافي 5: 564 / 36. (*)